

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية قسنطينة

مديرية الشؤون الدينية و الأوقاف
- المجلس العلمي -
الرقم: 2017/1439 /

قسنطينة في:

السائل/ جمعية أحد المساجد بقسنطينة

الموضوع: فتوى

نص السؤال:

نزولاً عند رغبة أغلب المصلين بمسجد عمر الفاروق نحن كجمعية دينية نرجو إفادتنا بفتوى كتابية لخلق أي فتنة قد تكون مضرّة مستقبلاً.

- هل يجوز رفع القرآن عن طريق مكبر الصوت بجهاز التسجيل يوم الجمعة قبل الصلاة؟ مع ملاحظة أنّ جُلّ المساجد المجاورين للحي يتلى فيها القرآن عن طريق مكبر الصوت بجهاز التسجيل.

الجواب: نقول و بالله التوفيق:

لا ينبغي رفع الصوت بالقرآن الكريم عبر مكبرات الصوت في المساجد لا قبل صلاة الجمعة و لا بعدها،

سواء كان ذلك عن طريق قراءة مباشرة أو عبر جهاز مسجل، لأنه يشغل الداخلين إلى المسجد للصلاة

و تلاوة القرآن أو سماع الدروس، كما يشوش على أهل البيوت و المساجد القريبة، ربما كان في جيران

المسجد من هو مريض يتأذى برفع الصوت فلا يجوز إيدأؤه. و قد روى الإمام مالك رحمه الله في الموطأ

في (باب العمل في القراءة) عن البياضي فروة بن عمرو (رضي الله عنه) أنّ رسول الله

(صلى الله عليه و سلم): خرج على الناس وهم يصلون و قد علَّتْ أصواتهم بالقراءة، فقال: " إن المصلي

يُنَاجِي ربهُ فليُنظر بما يُنَاجيه به و لا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن".

و رفع الصوت بالقرآن قبل الأذان ليس من السنَّة و لا من عمل السلف الصالح، وهم الصحابة والتابعون.

و إن الأذان هو الذكر الوحيد الذي يطالب برفع الصوت به عند دخول الوقت لأجل الإعلام به، أما ما عداه

فلا يُطالبُ به، سواء كان قراءة قرآن أو غيرها، و هذا هو الأصل و الموافق للسنَّة.

و الله تعالى أعلى و أعلم.